

Distr.: General
10 December 2007
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثانية والستون
البند ٥٧ (ب) من جدول الأعمال

مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعا خاصة: إجراءات محددة تتصل
بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية:
نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور
العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإئتمانية الدولية المعني
بالتعاون في مجال النقل العابر

تقرير اللجنة الثانية*

المقررة: السيدة تامار تشيتانافا (جورجيا)

أولا - مقدمة

١ - عقدت اللجنة الثانية مناقشة موضوعية حول البند ٥٧ من جدول الأعمال (انظر الوثيقة A/62/422، الفقرة ٢)، وأُخذ إجراء بشأن البند الفرعي (ب) في الجلستين ٢٦ و ٣١، المعقودتين في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر و ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. ويرد بيان لنظر اللجنة في هذا البند الفرعي في المحضرين الموجزين ذوي الصلة (A/C.2/62/SR.26 و 31).

* يصدر حاليا تقرير اللجنة بشأن هذا البند في ثلاثة أجزاء، تحت الرمز A/62/422 و Add.1 و ٢.



ثانيا - النظر في مشروع القرارين A/C.2/62/L.29 و A/C.2/62/L.46

٢ - في الجلسة ٢٦ المعقودة في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل باكستان، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع قرار عنوانه "إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإئتمانية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر" (A/C.2/62/L.29)، نصه كما يلي:

"إن الجمعية العامة،

"وإذ تشير إلى قراراتها ٢٠١/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٢٠٨/٦٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٢١٢/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦،

"وإذ تشير أيضا إلى إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية، ونتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥،

"وإذ تشير كذلك إلى منهج عمل أسونسيون لجولة الدوحة الإئتمانية، وإعلان أولانباتار الذي اعتمد في اجتماع وزراء التجارة للبلدان غير الساحلية المعقود في أولانباتار يومي ٢٨ و ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠٧،

"وإذ تشير إلى قرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ٥/٦٣ المؤرخ ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٧،

"وإذ تشير أيضا إلى الإعلان الوزاري الصادر عن الجزء الرفيع المستوى من دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي الموضوعية لعام ٢٠٠٧ المعتمد في ١٠ تموز/يوليه ٢٠٠٧،

"وإذ تسلّم بأن مشكلة عدم وجود طرق للوصول إلى البحر، التي ازدادت سوءا بالبعد عن الأسواق العالمية، وتكاليف العبور الباهظة وأخطاره لا تزال تشكل عقبات خطيرة تحد من عائدات التصدير ومن تدفقات رؤوس الأموال الخاصة وتعبئة الموارد المحلية في البلدان النامية غير الساحلية، وبالتالي تؤثر تأثيرا سلبيا في النمو العام والتنمية الاجتماعية والاقتصادية فيها،

"وإذ تسلّم أيضا بأن التعاون بين بلدان المرور العابر والبلدان النامية غير الساحلية يؤدي إلى وجود نظم نقل عابر أفضل،

١٠ - **تخطيط علما** بتقرير الأمين العام عن حالة الأعمال التحضيرية لاستعراض منتصف المدة لبرنامج عمل المائي؛

١١ - **تخطيط علما أيضا** بالوثقتين الختاميتين للاجتماع المواضيعي عن تنمية الهياكل الأساسية للنقل العابر، المعقود في واغادوغو في الفترة من ١٨ إلى ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ والاجتماع المواضيعي عن التجارة الدولية وتيسير التجارة، المعقود في أولانباتار يومي ٣٠ و ٣١ آب/أغسطس ٢٠٠٧؛

١٢ - **تؤكد من جديد** حق البلدان غير الساحلية في أن تكون لها طرق وصول إلى البحر ومنه حرية المرور العابر عبر أراضي بلدان المرور العابر بجميع وسائل النقل، وفقا لقواعد القانون الدولي السارية؛

١٣ - **تؤكد من جديد أيضا** أن لبلدان المرور العابر، لدى ممارسة سيادتها الكاملة على أراضيها، الحق في اتخاذ جميع التدابير اللازمة لكفالة ألا يكون من شأن الحقوق والتسهيلات المقدمة إلى البلدان غير الساحلية التعدي بأي حال من الأحوال على مصالحها المشروعة؛

١٤ - **تحث** البلدان المانحة والمؤسسات المالية والإنمائية المتعددة الأطراف والإقليمية، وبخاصة البنك الدولي ومصرف التنمية الآسيوي ومصرف التنمية الأفريقي ومصرف التنمية للبلدان الأمريكية، على تقديم مساعدات تقنية ومالية ملائمة في شكل منح أو قروض بشروط ميسرة إلى البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية لتنفيذ برنامج عمل المائي، وخصوصا لأغراض تشييد مرافق النقل والتخزين وغيرها من المرافق المتصلة بالمرور العابر وصيانتها وتحسينها، بما في ذلك إنشاء طرق بديلة وتحسين سبل الاتصال، لتعزيز المشاريع والبرامج دون الإقليمية والإقليمية والأقاليمية، وعلى القيام أيضا بتقديم المساعدة التقنية على سبيل الأولوية في مجال تيسير التجارة؛

١٥ - **تشدد** على أنه ينبغي إدماج تطوير مرافق وخدمات النقل العابر في الاستراتيجيات العامة للتنمية الاقتصادية في البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية، وأنه ينبغي بالتالي للبلدان المانحة أن تأخذ في الاعتبار متطلبات إعادة هيكلة اقتصادات البلدان النامية غير الساحلية على المدى الطويل؛

١٦ - **تشدد أيضا** على ضرورة تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي بمشاركة الجهات المانحة، وكذلك التعاون فيما بين المنظمات دون الإقليمية والإقليمية؛

٨ - **تقرر** أن تعقد جلسات عامة رفيعة المستوى على مدى يومين تركز لاستعراض منتصف المدة لبرنامج عمل ألماتي: تلبية الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية ضمن إطار عالمي جديد للتعاون في مجال النقل العابر من أجل البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية خلال دورة الجمعية العامة الثالثة والستين في نيويورك يومي ٢ و ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، على أن يتولى رئاستها رئيس الجمعية العامة، وأن يجري وضع التفاصيل التنظيمية لاجتماع استعراض منتصف المدة في صيغتها النهائية بالتشاور مع رئيس الجمعية العامة؛

٩ - **تؤكد** أنه ينبغي لاستعراض منتصف المدة إتاحة الفرصة أمام المجتمع الدولي لتقييم التقدم المحرز والدروس المستفادة والعقبات التي صودفت عند تنفيذ برنامج عمل ألماتي والاتفاق على ما يلزم عمله لمواصلة حفز الشراكات العالمية على مساعدة البلدان النامية غير الساحلية في كفالة مشاركتها الفعالة في التجارة الدولية والاقتصاد العالمي؛

١٠ - **تطلب** إلى رئيس الجمعية العامة أن يدعو إلى إجراء مشاورات خلال دورة الجمعية العامة الثانية والستين من أجل تيسير إعداد وثيقة ختامية لاستعراض منتصف المدة؛

١١ - **تطلب** إلى مكتب الممثل السامي لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية أن يعد، بالتشاور الوثيق مع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة، مشروع مخطط للوثيقة الختامية لاستعراض منتصف المدة من أجل تيسير المشاورات الحكومية الدولية، مع مراعاة ما يلي:

”أ) نتيجة الاجتماع المواضيعي عن تنمية الهياكل الأساسية للنقل العابر؛

”ب) نتيجة الاجتماع المواضيعي عن التجارة الدولية وتيسير التجارة؛

”ج) نتائج اجتماعات الاستعراض الإقليمية؛

”د) تقارير الأمين العام عن التقدم المحرز في تنفيذ برنامج عمل ألماتي؛

١٢ - **تطلب** إلى مكتب الممثل السامي، وفقاً للولاية الممنوحة في قرار الجمعية العامة ٢٢٧/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ وفي برنامج عمل ألماتي، أن يتولى تنسيق العملية التحضيرية وتطلب أيضاً أن تقدم مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، بما فيها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي واللجان الإقليمية والمنظمة الدولية والإقليمية ذات الصلة، ضمن

حدود ولاية كل منها، ما يلزم من الدعم والمدخلات الفنية لعملية الاستعراض؛ وفي هذا الصدد، تحيط علما بالإطار التنظيمي لاستعراض منتصف المدة الذي أعده مكتب الممثل السامي بالتعاون مع أصحاب المصلحة الرئيسيين؛

”١٣- هُيب بالبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإئتمانية الدولية أن تقدم تبرعات إلى الصندوق الاستثماري الذي أنشأه الأمين العام لدعم الأنشطة المتصلة بمتابعة تنفيذ برنامج عمل ألماتي؛

”١٤- تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين تقريراً عن التقدم المحرز والدروس المستفادة والعقبات التي صودفت عند تنفيذ برنامج عمل ألماتي وأن يدرج فيه توصيات للمضي قدماً؛

”١٥- تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورها الثالثة والستين البند المعنون ”إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإئتمانية الدولية المعنية بالتعاون في مجال النقل العابر“.

٣ - وكان معروضا على اللجنة في جلستها ٣١ المعقودة في ٥ كانون الأول/ديسمبر مشروع قرار عنوانه ”مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعاً خاصة: إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإئتمانية الدولية المعنية بالتعاون في مجال النقل العابر“ (A/C.2/62/L.46)، قدمته مقررة اللجنة، تمار تشيتانافا (جورجيا)، استناداً إلى مشاورات غير رسمية عُقدت بشأن مشروع القرار A/C.2/62/L.29.

٤ - وفي الجلسة نفسها أبلغت اللجنة بأن مشروع القرار لا تترتب عليه أية آثار في الميزانية البرنامجية.

٥ - وفي الجلسة نفسها أيضاً، قام ممثل اليابان، بصفته ميسر الجلسة، بتنقيح مشروع القرار شفويًا.

٦ - وفي نفس نفسها كذلك، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/62/L.46، بصيغته المنقحة شفويًا (انظر الفقرة ٨).

٧ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/62/L.46، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/62/L.29 بسحبه.

ثالثاً - توصية اللجنة الثانية

٨ - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعاً خاصة: إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإئتمانية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٠١/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٢٠٨/٦٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٢١٢/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦،

وإذ تشير أيضاً إلى إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية^(١)، ونتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(٢)،

وإذ تشير كذلك إلى منهج عمل أسونسيون لجولة الدوحة الإئتمانية^(٣)،

وإذ تحيط علماً بإعلان أولانباتار الذي اعتمد في اجتماع وزراء التجارة في البلدان النامية غير الساحلية المعقود في أولانباتار يومي ٢٨ و ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠٧^(٤)،

وإذ تشير إلى قرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ٥/٦٣ المؤرخ ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٧^(٥)،

وإذ تشير أيضاً إلى الإعلان الوزاري الصادر عن الجزء الرفيع المستوى من دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي الموضوعية لعام ٢٠٠٧ والمعتمد في ١٠ تموز/يوليه ٢٠٠٧^(٦)،

(١) انظر القرار ٢/٥٥.

(٢) انظر القرار ١/٦٠.

(٣) A/60/308، المرفق.

(٤) A/C.2/62/9، المرفق.

(٥) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٧، الملحق رقم ١٩ (E/2007/39)، الفصل الرابع، الفرع ألف.

(٦) انظر A/62/3، الفصل الثالث، الفرع جيم، الفقرة ٩٠. وسيصدر تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن سنة ٢٠٠٧ بكامله في شكله النهائي بوصفه: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والستون، الملحق رقم ٣ (A/62/3/Rev.1).

وإذ تسلّم بأن الافتقار لمنافذ إلى البحر الذي يتفاقم بفعل البعد عن الأسواق العالمية وتكاليف العبور الباهظة وأخطاره عوامل لا تزال تفرض قيودا شديدة على عائدات التصدير وتدفق رؤوس الأموال الخاصة وتعبئة الموارد المحلية للبلدان النامية غير الساحلية، وبالتالي تؤثر تأثيرا سلبيا في النمو العام والتنمية الاجتماعية والاقتصادية فيها،

وإذ تسلّم أيضا بأن التعاون بين بلدان المرور العابر والبلدان النامية غير الساحلية يؤدي إلى تحسين نظم النقل العابر،

وإذ تعرب عن دعمها للبلدان النامية غير الساحلية الخارجة من الصراعات، سعيًا إلى تمكينها، حسب الاقتضاء، من تأهيل وتعمير الهياكل الأساسية السياسية والاجتماعية والاقتصادية، ومساعدتها في تحقيق أهدافها الإنمائية ذات الأولوية، وفقا للأهداف والغايات المحددة في برنامج عمل ألماتي: تلبية الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية ضمن إطار عالمي جديد للتعاون في مجال النقل العابر من أجل البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية^(٧)،

وإذ تشير إلى الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا^(٨)، المبادرة الرامية إلى تسريع وتيرة التعاون والتنمية الاقتصادية على المستوى الإقليمي، اعتبارا لأن العديد من البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية توجد في أفريقيا،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن حالة الأعمال التحضيرية لاستعراض منتصف المدة لبرنامج عمل ألماتي^(٩)؛

٢ - تحيط علما أيضا بالوثيقتين الختاميتين للاجتماع المواضيعي عن تنمية الهياكل الأساسية للنقل العابر، المعقود في واغادوغو في الفترة من ١٨ إلى ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧^(١٠) والاجتماع المواضيعي عن التجارة الدولية وتيسير التجارة، المعقود في أولانباتار يومي ٣٠ و ٣١ آب/أغسطس ٢٠٠٧^(١١)؛

(٧) تقرير المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإنمائية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر، ألماتي، كازاخستان، ٢٨ و ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠٣ (A/CONF.202/3)، المرفق الأول.

(٨) انظر القرار ٢/٥٧.

(٩) A/62/226.

(١٠) انظر A/62/256 و Corr.1، المرفقان الأول والثاني.

(١١) انظر A/C.2/62/4، المرفقان الأول والثاني.

٣ - تؤكد من جديد حق البلدان غير الساحلية في أن تكون لها منافذ إلى البحر ومنه، وحرية المرور العابر عبر أراضي بلدان المرور العابر بجميع وسائل النقل، وفقا لقواعد القانون الدولي السارية؛

٤ - تؤكد من جديد أيضا أن لبلدان المرور العابر، لدى ممارسة سيادتها الكاملة على أراضيها، الحق في اتخاذ جميع التدابير اللازمة لكفالة ألا يكون من شأن الحقوق والتسهيلات المقدمة إلى البلدان غير الساحلية التعدي بأي حال من الأحوال على مصالحها المشروعة؛

٥ - تشجع الجهات المانحة والمؤسسات المالية والإنمائية المتعددة الأطراف والإقليمية، وبخاصة البنك الدولي ومصرف التنمية الآسيوي ومصرف التنمية الأفريقي ومصرف التنمية للبلدان الأمريكية، على تقديم مساعدات تقنية ومالية ملائمة في شكل منح أو قروض بشروط ميسرة إلى البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية لتنفيذ برنامج عمل ألماتي: تلبية الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية ضمن إطار عالمي جديد للتعاون في مجال النقل العابر من أجل البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية^(٧)، وخصوصا لأغراض تشييد مرافق النقل والتخزين فيها وغيرها من المرافق المتصلة بالمرور العابر وصيانتها وتحسينها، بما في ذلك إنشاء طرق بديلة وتحسين سبل الاتصال، لتعزيز المشاريع والبرامج دون الإقليمية والإقليمية والأقاليمية، وعلى القيام أيضا بتقديم المساعدة التقنية في مجال تيسير التجارة؛

٦ - تشدد على أنه ينبغي إدماج تطوير وتحسين مرافق وخدمات النقل العابر في الاستراتيجيات العامة للتنمية الاقتصادية في البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية، وأنه ينبغي بالتالي للبلدان المانحة أن تأخذ في الاعتبار متطلبات إعادة الهيكلة لاقتصادات البلدان النامية غير الساحلية على المدى الطويل؛

٧ - تشير إلى أن البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية تتحمل في المقام الأول مسؤولية تنفيذ برنامج عمل ألماتي على النحو المتوخى في فقرته ٣٨ و ٣٨ مكررا؛

٨ - تشدد على ضرورة تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي بمشاركة الجهات المانحة، وكذلك التعاون فيما بين المنظمات دون الإقليمية والإقليمية؛

٩ - تقرر أن تعقد، بالاعتماد على الموارد المتاحة، جلسات عامة رفيعة المستوى على مدى يومين تكرس لاستعراض منتصف المدة لبرنامج عمل ألماتي، وذلك خلال دورة

الجمعية العامة الثالثة والستين في نيويورك يومي ٢ و ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، ويتولى رئاستها رئيس الجمعية العامة؛

١٠ - **تؤكد** أنه ينبغي لاستعراض منتصف المدة إتاحة الفرصة أمام المجتمع الدولي لتقييم التقدم المحرز في تنفيذ برنامج عمل ألماني والدروس المستفادة منه والعقبات التي صودفت فيه، والاتفاق على ما يلزم عمله لمواصلة حفز الشراكات العالمية على مساعدة البلدان النامية غير الساحلية في تعزيز مشاركتها الفعلية في التجارة الدولية والاقتصاد العالمي؛

١١ - **تطلب** إلى رئيس الجمعية العامة أن يدعو إلى إجراء مشاورات خلال دورة الجمعية العامة الثانية والستين من أجل تيسير إعداد وثيقة ختامية لاستعراض منتصف المدة ووضع جوانبه التنظيمية في صيغتها النهائية، عند الضرورة؛

١٢ - **تطلب** إلى مكتب الممثل السامي لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية أن يعد، بالتشاور الوثيق مع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة، مشروع مخطط للوثيقة الختامية لاستعراض منتصف المدة من أجل تيسير المشاورات الحكومية الدولية، مع مراعاة نتائج الاجتماعين المواضيعيين واجتماعات الاستعراض الإقليمية وتقارير الأمين العام عن التقدم المحرز في تنفيذ برنامج عمل ألماني؛

١٣ - **تطلب أيضا** إلى مكتب الممثل السامي، وفقا للولاية التي أسندتها الجمعية العامة في قرارها ٢٢٧/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ وفي برنامج عمل ألماني، أن يتولى تنسيق العملية التحضيرية، وتطلب كذلك أن تقدم مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، بما فيها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي واللجان الإقليمية والمنظمة الدولية والإقليمية ذات الصلة، ضمن حدود ولاية كل منها، ما يلزم من الدعم والمداخلات الفنية لعملية الاستعراض، وتحيط علما، في هذا الصدد، بالإطار التنظيمي لاستعراض منتصف المدة الذي أعده مكتب الممثل السامي بالتعاون مع أصحاب المصلحة الرئيسيين؛

١٤ - **تشجع** الجهات المانحة والمؤسسات المالية والإنمائية الدولية وكذلك الكيانات الخاصة على تقديم تبرعات إلى الصندوق الاستئماني الذي أنشأه الأمين العام لدعم الأنشطة المتصلة بمتابعة تنفيذ نتائج مؤتمر ألماني الوزاري الدولي؛

١٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين تقريرا عن التقدم المحرز في تنفيذ برنامج عمل ألماني والدروس المستفادة منه والعقبات التي صودفت فيه، وأن يدرج فيه توصيات بشأن التحضير لاجتماع استعراض منتصف المدة وسبل المضي قدما؛

١٦ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والسنتين البند المعنون "إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإئتمانية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر".
